

سنن أبي داود

- 304 - حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابن أبي عدي عن محمد يعني ابن عمرو قال حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن فاطمة بنت أبي حبيش .
- كان فإذا يعرف أسود دم فإنه الحيض دم كان إذا " A النبي لها فقال تستحاض كانت أنها Y ذلك فأمسكي عن الصلاة فإذا كان الآخر فتوضئي وصلي " .
- قال أبو داود قال ابن المثنى وحدثنا به ابن أبي عدي حفظا فقال عن عروة عن عائشة أن فاطمة .
- قال أبو داود وروي عن العلاء بن المسيب وشعبة عن الحكم عن أبي جعفر قال العلاء عن النبي A وأوقفه شعبة على أبي جعفر توضأ لكل صلاة . K حسن